



لجنة الرقابة على المصارف مصرف لبنان

بيروت في ٢٠١٨/٦/٤

تعميم رقم ٢٩٦ موجّه إلى المصارف والمؤسسات المالية العاملة في لبنان

الموضوع: الأرباح التي يتمّ ترحيلها إلى الاحتياطي العام غير القابل للتوزيع.

يطلب من المصارف والمؤسسات المالية ما يلي:

١. بعد تخصيص الاحتياطات المتوجبة (احتياطي قانوني، احتياطي عقارات للتصفية...)، ترحيل "الأرباح غير المحققة" و"صافي المؤونات المحررة" المذكورين أدناه إلى بند "احتياطي عام غير قابل للتوزيع" المنصوص عنه في المادة السادسة عشرة من القرار الأساسي رقم ١٢٧١٣ تاريخ ٢٠١٧/١١/٧ (التعميم الأساسي ١٤٣):

أ- الأرباح غير المحققة على الأصول المالية (Financial Assets) والمطلوبات المالية (Financial Liabilities) المصنّفة بالقيمة العادلة مقابل حساب الأرباح والخسائر (Fair Value Through Profit and Loss) بحسب المعيار الدولي للتقارير المالية IFRS 9.

ب- قيمة المؤونات على الأصول المالية الخاضعة للمعيار الدولي للتقارير المالية IFRS 9 المحررة إلى بيان الربح أو الخسارة في حال عدم استخدامها لتكوين مؤونات إضافية وبعد تحويلها إلى الليرة اللبنانية وفقاً لمتطلبات تعميم لجنة الرقابة على المصارف رقم ٢٩٣ تاريخ ٢٠١٧/١٢/٢٨.

٢. عدم اعتبار الأرباح المشار إليها في المقطع "أ" من البند "١" أعلاه قابلة للتوزيع إلا عند تحققها الفعلي وبعد إعادة تصنيفها في بند "نتائج سابقة مدورة قابلة للتوزيع" شرط توفر أرباح مدورة حرّة كافية قابلة للتوزيع.

٣. احتساب "الأرباح غير المحققة" المشار إليها في المقطع "أ" من البند "١" أعلاه على مستوى كل محفظة من المحافظ المذكورة أدناه المصنّفة بالقيمة العادلة مقابل حساب الأرباح والخسائر (Fair value Through Profit and Loss) بحيث يسمح بالتقاص (Netting) فقط بين الأرباح غير المحققة والخسائر غير المحققة على الأدوات ضمن نفس المحفظة:

- محفظة سندات الخزينة اللبنانية بالليرة اللبنانية.
- محفظة سندات الخزينة اللبنانية بالعملة الأجنبية.
- محفظة شهادات الإيداع المصدرة من مصرف لبنان بالليرة اللبنانية.
- محفظة شهادات الإيداع المصدرة من مصرف لبنان بالعملة الأجنبية.
- محفظة الأسهم والحصص.
- محفظة مجموع الأدوات المالية الأخرى (سندات دين إصدار قطاع مالي، سندات دين إصدار قطاع غير مالي، أدوات مالية مركبة إصدار قطاع مالي،....).

عن لجنة الرقابة على المصارف

الرئيس
سمير سليم حمّود